



سِيَّاسَةُ النِّشَاطَاتِ اللَّاصِقِيَّةِ وَالْفَعَالِيَّاتِ

التَّارِيخُ: يُونِيو/حَزِيرَان 2025

مُعْتَمَدَةٌ مِنْ: مَجْلِسِ الْإِدَارَةِ

التَّارِيخُ: يُونِيو/حَزِيرَان 2026

آخِرُ مُرَاجَعَةٍ

التَّارِيخُ: يُونِيو/حَزِيرَان 2027

الْمُرَاجَعَةُ التَّالِيَةُ:

يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمُوظَّفِينَ قِرَاءَةَ هَذِهِ السِّيَّاسَةِ وَفَهْمُهَا بِالْإِفْتِرَانِ مَعَ "دَلِيلِ الْمُوظَّفِ".

الْمُرَاقَبَةُ وَالْمُرَاجَعَةُ

تَخْصَعُ هَذِهِ السِّيَّاسَةُ لِمُرَاقَبَةٍ وَتَحْسِينٍ وَتَدْقِيقٍ مُسْتَمَرٍّ مِنْ قِبَلِ إِدَارَةِ الْمَدْرَسَةِ، الَّتِي سَتُجْرَى مُرَاجَعَةٌ سَنَوِيَّةٌ كَامِلَةٌ لِلْسِّيَّاسَةِ وَإِجْرَآئَاتِهَا، بِمَا يَشْمَلُ تَطْبِيقَهَا وَفَعَالِيَّةَ أَدَائِهَا. وَسَيَتِمُّ تَوْثِيقُ هَذِهِ الْمُنَاقَشَةِ خَطِّيًّا. وَسَيُخْطَرُ جَمِيعُ الْعَامِلِينَ بِالنُّسخَةِ الْمُحَدَّثَةِ مِنَ السِّيَّاسَةِ، الْكُتْرُونِيًّا أَوْ وَرَقِيًّا عِنْدَ الطَّلَبِ.



المَقْدِمَةُ

تَلْعَبُ النِّشَاطَاتُ اللَّاصِقِيَّةُ (ECAs) دَوْرًا مُثَبِّتًا فِي زِيَادَةِ ثِقَةِ الطُّلَّابِ بِأَنْفُسِهِمْ، وَتُعْزِيزِ تَفَاعُلِهِمْ مَعَ الْآخَرِينَ، وَإِثْرَاءِ مَهَارَاتِهِمْ وَقُدْرَاتِهِمْ، وَدَعْمِ صِحَّتِهِمِ النَّفْسِيَّةِ وَالْعَاطِفِيَّةِ. وَتَتَحَمَّلُ مَدَارِسُ SABIS® مَسْئُولِيَّةَ تَقْدِيمِ نَشَاطَاتٍ تَلْبِي مَجْمُوعَةً وَاسِعَةً مِنَ الْإِخْتِيَاغَاتِ وَالْإِهْتِمَامَاتِ، مَعَ ضَمَانِ سَلَامَةِ الطُّلَّابِ فِي جَمِيعِ الْفَعَالِيَّاتِ.

تُحَدِّدُ هَذِهِ السِّيَاسَةُ مُتَطَلِّبَاتِ تَقْدِيمِ النِّشَاطَاتِ اللَّاصِقِيَّةِ وَالْفَعَالِيَّاتِ ضِمْنَ شَبَكَةِ مَدَارِسِ SABIS® فِي إِمَارَةِ أَبُو ظَبْيِي، بِمَا يَشْمَلُ إِمْكَانِيَّةَ الْوُصُولِ، وَالشُّمُولِ، وَالصِّحَّةَ وَالسَّلَامَةَ.

الغَرَضُ

- ضَمَانُ تَقْدِيمِ مَدَارِسِ SABIS® نَشَاطَاتٍ خَارِجِ الْمَنْهَجِ الْأَكاديمِيِّ تَلْبِي إِهْتِمَامَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وَتَوْفُّرِ إِثْرَاءٍ عِلْمِيٍّ وَثَقَافِيٍّ وَفَنِّيٍّ وَرِيَاضِيٍّ وَمُجْتَمَعِيٍّ.
- دَعْمُ التَّنَوُّرِ الْجَسَدِيِّ وَالْإِجْتِمَاعِيِّ وَالْعَاطِفِيِّ وَالْمَعْرِفِيِّ لِلطُّلَّابِ.
- تَعْزِيزُ الصِّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ وَرِعَايَةِ الْمَوَاهِبِ وَالرُّوحِ الْفَرِيْقِيَّةِ.
- مُوَاءَمَةُ التَّنَاطُّبِ مَعَ مُتَطَلِّبَاتِ ADEK لِلتَّحْدِيدِ الْأَمْنِ وَالشَّامِلِ لِلنِّشَاطَاتِ.

التَّعْرِيفَاتُ

- مُنَاقَشَةُ النِّشَاطَاتِ: مُوَظَّفٌ يَنْمِقُ تَقْدِيمَ ECAs فِي الْمَدْرَسَةِ وَالتَّوَّاصُلَ مَعَ ADEK.
- قَائِدُ النِّشَاطِ: مَسْئُولٌ عَنِ الْإِشْرَافِ عَلَى نَشَاطٍ مُعَيَّنٍ (مِثْلُ مُدَرِّبٍ بَادِمِنْتُون، مَسْئُولِ نَادِي الْمُنَاطَرَةِ...).
- مُشْرِفُ النِّشَاطِ: مُوَظَّفٌ يُشْرِفُ عَلَى نَشَاطٍ لَاصِقِيٍّ.
- خُطَّةُ الطَّوَارِي: إِجْرَاءَاتٌ لِلِاسْتِجَابَةِ لِلطَّوَارِي وَإِعَادَةِ الْعَمَلِ لَوْضَعِهِ الطَّبِيعِيِّ.
- فَعَالِيَّةٌ: مُنَاسَبَةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ أَوْ عَامَّةٌ (مِثْلُ مُسَابَقَاتٍ، مُحَاضَرَاتٍ، خَفَلَاتٍ تَخْرُجُ...).
- بَرْنَامَجُ التَّبَادُلِ الدِّرَاسِيِّ: اتِّفَاقِيَّةٌ لِحُضُورِ جُزْءٍ مِنَ الْعَامِ الدِّرَاسِيِّ فِي بَلَدٍ آخَرَ.
- النِّشَاطَاتُ اللَّاصِقِيَّةُ: أَنْشِطَةٌ خَارِجُ الْمَنْهَجِ (أَنْدِيَّةٌ، رِيَاضَاتٌ، رِحَالَاتٌ، نَشَاطَاتٌ افْتِرَاضِيَّةٌ).
- مُوْهَبٌ وَمُتَمَيِّزٌ: طُلَّابٌ ذَوُو قُدْرَاتٍ فَائِقَةٍ فِي مَجَالَاتٍ مُحَدَّدَةٍ.
- خَفْلُ التَّخْرُجِ: حَدَثٌ رَسْمِيٌّ لِتَكْرِيمِ إِثْمَامِ مَرَحَلَةٍ تَعْلِيمِيَّةٍ.
- بَرْنَامَجُ التَّبَادُلِ الدِّرَاسِيِّ الْدَاخِلِيِّ/الخَارِجِيِّ: اسْتِضَافَةُ الطُّلَّابِ أَوْ إِسْأَالُهُمْ إِلَى الْخَارِجِ ضِمْنَ بَرْنَامَجٍ مُنَظَّمَةٍ عَلَى الْمُسْتَوَى الدَّوْلِيِّ.
- رِحَالَاتٌ خَارِجِيَّةٌ: نَشَاطَاتٌ لَاصِقِيَّةٌ تَنْصَحُ سَفَرًا دَوْلِيًّا.
- مُشَارَكَةُ الْأَهَالِي: تَعَاوُنٌ فَاعِلٌ بَيْنَ الْأَهَالِي وَالْمَدْرَسَةِ فِي مَصْلَحَةِ الطُّلَّابِ.
- تَقْيِيمُ الْمَخَاطِرِ: تَقْيِيمُ الْمَخَاطِرِ الْمُحْتَمَلَةِ الْمُرَافَقَةِ لِلنِّشَاطِ وَإِدَارَتِهَا.



- العُطلة المدرسية/الإجازة: فترات لا يحضر فيها الطلاب الصفوف.
- نشاط افتراضي: نشاط يقدم عبر الإنترنت.

السياسة

1- سياسة النشاطات اللاصفية والفعاليات في المدرسة

1.1- متطلبات السياسة: يجب على المدارس تطوير وتنفيذ سياسة الأنشطة اللاصفية والفعاليات بما يتفق مع سياسات

الرّاه الصادرة عن ADEK. ويجب على المدرسة أن تضمن توفر السياسة على نظام SDP باللغتين العربية

والإنجليزية. كما يجب على المدارس أن تشمل السياسة، في حدها الأدنى، العناصر الآتية:

- الالتزام بتقديم عرض دامج من الأنشطة اللاصفية للائم تنوع الطلاب (كالأعمار والأجناس والقدرات والاهتمامات).
- مخططاً كاملاً لبرنامج الأنشطة اللاصفية وجميع الأنشطة المقدمة في المدرسة.
- آلية تنظيم الأنشطة اللاصفية.
- إجراء يسمح للطلاب بالحصول على موافقة لبدء نشاط خاص بهم داخل المدرسة (يراجع القسم 2.4 مشاركة الطلاب).
- إجراءات التقديم الآمن للأنشطة، بما في ذلك: الإشراف، والنقل، والسلامة، وتقييمات المخاطر (يراجع القسم 3).
- إجراءات تنظيم الفعاليات كجزء من سياسة الفعاليات (مثل حفلات التخرج) (يراجع القسم 4).
- إجراءات الموافقة على مشاركة الطلاب في برنامج التبادل الدراسي الخارجي (يراجع القسم 5).

1.2- تعيين منسقي الأنشطة اللاصفية: يجب على المدارس تعيين منسق واحد أو أكثر من الموظفين كمُنسقي أنشطة

لاصفية لتنفيذ السياسة. ويجب على المنسق/المنسقين:

- مراجعة خطط الأنشطة لضمان مواءمتها مع سياسة ADEK وسياسة المدرسة (يراجع القسم 1.1).
- التنسيق بين جميع المشرفين لإعداد تفويض الأنشطة وجعله متاحاً للأهالي والطلاب.
- التنسيق مع معلمي الطلاب الصغار غير المراقبين (مثل مستخدمي الحافلة الذين لا ينقلهم وصيّ) لضمان وصولهم إلى نشاطاتهم.

- ضمان أن الجهات الخارجية (كالأهالي) تدرك وتوقع على سياسة حماية الطلاب الصادرة عن ADEK.
- إرسال ميثاق سلوك الطالب (وفق سياسة سلوك الطالب) وميثاق سلوك المهني للعاملين في التعليم (MoE, 2022).
- ضمان الالتزام بمتطلبات موافقات الأهالي (يراجع القسم 2.7) وحفظها.
- ضمان أن ينهي كل مشرف تقييم المخاطر وخطة الطوارئ (القسم 3.7).
- التنسيق بين الأهالي والمشرفين في الحالات الطارئة (مثل الإلغاء).
- التأكد من إعداد المشرفين خطاً للسفر للرحلات (وفقاً للقسم 3.3 وسياسة ADEK للنقل).

1.3- التوعية: يجب على المدارس:

- نشر السياسة على نظام SDP وفي كتيبات الطلاب والأهالي والموظفين.
- تقديم معلومات لأهالي لتتضمن:
 - أنواع الأنشطة المقدمة.
 - التوقيت والتكرار والمدة.



- المسؤولين (المُنَسِّق/مُقَدِّمُ النِّشَاطِ الْخَارِجِيِّ).
- الرُّسُومَ وَشُرُوطَ الدَّفْع (إِنْ وَجَدَتْ).
- آليَّةَ التَّقْدِيمِ وَمَعَايِيرُ الْاِخْتِيَارِ.
- مُتَطَلِّبَاتِ مُوَافَقَةِ الْأَهَالِي (يُرَاجَعُ الْقِسْمُ 2.7).
- إدراج جميع الأنشطة اللاصفية الدورية في تقييم المدرسة.

2- تخطيط الأنشطة اللاصفية وتنفيذها

2.1- تخطيط الأنشطة:

- يجب على المدارس تقديم مجموعة شاملة من الأنشطة (أكاديمية، ثقافية، فنية، رياضية، إلخ)، ويجب أن يكون بعضها مجانيًا إذا كان يقوم به معلمون أو متطوعون.
- عند التخطيط للأنشطة، يجب على المدارس ضمان ما يأتي:
 - أن تتوافق تقييمات المخاطر وخطة الطوارئ مع القسم 3.7.
 - مراعاة العادات والقيم الدينية والاجتماعية (وفق سياسة ADEK للمراعاة الثقافية).
 - مطابقة الخدمات الغذائية لسياسة ADEK للتغذية الصحية.
 - الحصول على موافقة المدير على جميع الأنشطة.
 - تقديم الأنشطة لـ ADEK للحصول على الموافقة (القسم 2.6).

2.2- الرحلات الميدانية:

- تتطلب موافقة مسبقة من ADEK وموافقة خطية من الأهالي.
- لا يجوز أن تكون إلزامية.

2.3- الرحلات الخارجية:

- يجب أن تكون الوجهات موجودة في قائمة وزارة الخارجية المعتمدة.
- يجب تقليل تعطيل الدروس، وإعداد خطة تعويض أكاديمي إذا تمت الرحلة أثناء الحصص.
- يُسمح للمشاركة فيها للطلاب من الصف الخامس/السنة السادسة فما فوق، إلا في حالات الطلاب المؤهلين أو المتميزين.

2.4- مشاركة الطلاب:

- تشجيع مشاركة متنوعة (علمية، ثقافية، رياضية...).
- دعم الأنشطة والمسابقات المحلية والدولية المشرف عليها من الطلاب.

2.5- الجدولة:

- يجب تقليل تعطيل الحصص أو التأثير عليها سلبًا. على أن الأنشطة في عطلة نهاية الأسبوع أو الإجازات تتطلب موافقة ADEK.



2.6 - موافقة ADEK:

- تُطلَبُ الموافقة مِنْ ADEK على ما يأتي:
 - أنشطة بمُشاركة زُوارٍ أو مُقدِّمين خارجيين.
 - الأنشطة الافتراضية التي تُقام خارج المدرسة.
 - النشاطات في الإجازات أو عطلة نهاية الأسبوع.
 - النشاطات ذات الرسوم، أو خارج المدرسة، أو ذات المبيت، أو تلك المقامة في أماكن غير تعليمية.
 - الرحلات الخارجية وبرنامَج التبادل الدراسي.
- فترة الموافقة:
 - خمسة عشر (15) يوم عمل للأنشطة العادية.
 - شهر لطلّبات الزائرين/المُزوِّدين.
 - شهران للرحلات الخارجية وبرنامَج التبادل.

2.7 - موافقة الأهالي:

- يجب أن تتضمن نماذج الموافقة: التوقيت، المكان، الرسوم، معلومات الطوارئ، والمعلومات الطبية.
- تُحفظ النماذج لدى مُنسّق/مُنسّقي الأنشطة.

2.8 - الرسوم:

- يجب أن تكون مفعولة ومُعتمدة مِنْ ADEK، قبل جمعها.

2.9 - التبرعات:

- يجب أن يتحقّق فيها الالتزام بالقانون الإتحادي (3) للعام 2021؛ أن يُذهب 100% من التبرعات للغرض المُحدّد.

2.10 - الحضور:

- تتم متابعة وتسجيل مشاركة الطّلاب.

2.11 - خطة التعويض الأكاديمي:

- تعويض الحِصص التي فانتت بسبب المشاركة في الأنشطة اللاصفية.

2.12 - السجلات:

- حفظ السجلات وفق سياسة ADEK للسجلات المدرسية.

3 - التّقديم الامن للأنشطة

3.1 - الالتزام القانوني:

- الالتزام بسياسة ADEK للصحة والسلامة وسياسة حماية الطّلاب.

3.2 - الإشراف:

- ضمان أهلية قادة الأنشطة والمشرفين.



• نِسَبُ الإشراف:

الفئة	النسبة
الصف 7 / السنة 8 فما فوق	10:1
الصف 6-2 / السنة 3-7	10:1
الصف 1-2 / السنة 2	6:1
دور الاحتياجات التعليمية الإضافية (ALN)	+3:1
الرحلات الخارجية	8:1

3.3 - النقل:

- الالتزام بسياسة ADEK للنقل، بما في ذلك: استراحات الصلاة، وإدارة إجهاد السائقين.

3.4 - الرحلات الخارجية:

- تأمين السفر؛ كما يجب على المواطنين التسجيل في "تواجدي".

3.5 - الأنشطة الافتراضية:

- الالتزام بسياسة ADEK الرقمية؛ إشراف أحد الموظفين على النشاطات المستضافة من مؤسسات لا تنتمي إلى المدرسة.

3.6 - الأنشطة التي تشمل الحيوانات:

- على المدرسة تقييم المخاطر؛ ضمان وثائق صحة الحيوانات، والإشراف الكامل.

3.7 - تقييم المخاطر وخطط الطوارئ:

- تشمل تدابير الحد من المخاطر كل الأنشطة (الافتراضية، المائية، وغيرها...).

3.8 - الإبلاغ عن الحوادث:

- رفع تقارير بالحوادث الصحية والسلامية عبر نظام "الأداء".

4 - الفعاليات

4.1 - سياسة الفعاليات:

- تشمل معايير الأهلية، واللباس، وتوقعات السلوك، وتقييمات المخاطر.

4.2 - تنفيذ الفعاليات:

- تجنب تعطيل جدول الحصص، وفرض العقوبات لسوء السلوك.

4.3 - موافقة ADEK:

- مطلوبة لجميع الفعاليات (وفقاً للفصلين 2.1 و 2.6).



4.4 - حَفْلَاتُ التَّخَرُّجِ:

- لا رُسُومَ عَلَى الحَفْلِ أَوْ عَلَى الشَّهَادَاتِ، كَمَا تَتِمُّ دَعْوَةُ الْأَهَالِي بِصُورَةٍ رَسْمِيَّةٍ.

5- الشُّمُولُ

5.1 - المِشَارَكَةُ الدَّامِجَةُ:

- ضَمَانُ وَصُولِ مُتَسَاوِي لِطُلَّابِ ذَوِي الْاِخْتِيَاجَاتِ التَّعْلُمِيَّةِ الْإِضَافِيَّةِ.
- تَوْفِيرُ أَدْوَارٍ بَدِيلَةٍ (مِثْلَ قَائِدِ فَرِيقٍ، مُسَجِّلِ نَقَاطٍ).
- تَكْيِيفُ الْاَنْشِطَةِ وَفُقِ الْاِخْتِيَاجَاتِ الْفَرْدِيَّةِ.